

الفروق

كان مؤثرا فى الكلام تغير حكمه ووقف الكلام عليه وكذلك الشرط فاذا قال فى الاختين أجزت هذه وهذه فنكاح كل واحدة منهما يؤثر فى نكاح الأخرى لأنه مهما جاز احدهما انفسخ نكاح الأخرى فجاز أن يقف نكاح الأولى على الثانية فكأنه أجازهما معا ولم يسبق أحدهما الأخرى وكذلك الأعضاء الأربعة فى الغسل لكل عضو تأثير فى الآخر لأنه لو غسل بعضه دون بعض لم تجز صلاته فصار كالمجموع .

وأما اذا قال هذه حرة وهذه فليس لعتن إحداهما تأثير فى عتن الأخرى لأن العتن اذا أضيف الى إحداهما عنت سواء اعتقت الأخرى أو لم تعتق فلم يقف الأول على الثانى وكذلك فى الطلاق ليس للطلقة الثانية تأثير فى الطلقة الأولى لأنه سواء أوقع الثانى أو لم يوقع فإنه لا يختلف حكم الأولى فلم يقف عليه فسبق نفوذه الثانى فلا يقع الثانى .

147 - رجل تزوج أمة باذن مولاها ثم تزوج حرة على رقبه تلك الأمة